

Distr.: General
28 March 2007
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

مذكرة شفوية مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

تقدم البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة ترحيبها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار، وبالإشارة إلى الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٧٢٧ (٢٠٠٦)، يشرفها أن تحيل تقرير سويسرا عن تنفيذ أحكام الفقرات ٧ و ٩ و ١١ من قرار مجلس الأمن ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، والفقرة ٦ من القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٧ الموجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

تقرير مقدم من سويسرا عملاً بالقرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦) الصادر عن مجلس
الأمن للأمم المتحدة

في قراره ١٧٢٧ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، يرجو مجلس الأمن
للأمم المتحدة من جميع الدول المعنية أن تقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٧٢ (٢٠٠٤) تقريراً عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في الفقرات ٧
و ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) والفقرة ٦ من القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥).

وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥، قدمت سويسرا إلى اللجنة أول تقرير عن الإجراءات
المتخذة لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤). وفي ٢٧ نيسان/أبريل
٢٠٠٦، قدمت سويسرا إلى اللجنة تقريراً ثانياً عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥).
ولم يطرأ منذ ذلك الوقت أي تعديل على الآلية القانونية والإدارية المنشأة من أجل تنفيذ
أحكام الفقرات ٧ و ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) والفقرة ٦ من القرار
١٦٤٣ (٢٠٠٥).

ويتضمن مرفق الأمر الصادر في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ والذي يفرض اتخاذ
تدابير ضد كوت ديفوار أسماء ثلاثة أفراد يخضعون لتجميد الأصول والموارد الاقتصادية
وحظر السفر. وقد استكمل هذا المرفق في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ و ٢٢ كانون
الثاني/يناير ٢٠٠٧ بقصد الأخذ بالتعديلات المعتمدة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦
و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والمدخلة على قائمة الأمم المتحدة الموحدة التي تتضمن
أسماء الأفراد الذين تنطبق عليهم التدابير المفروضة. بموجب أحكام الفقرتين ٩ و ١١ من
القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤).